

مرسوم رقم ٢١١٥
قبول هبة عينية مقدمة من منظمة
Solidarités
لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي
إن رئيس الجمهورية،

وزير الطاقة والمياه
الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية
الإمضاء: ياسين جابر

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، الصادر
بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠، لا سيما
المادة ٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ
١٩٧٧/٦/٢٥ (إعفاء الهبات المقدمة للإدارات العامة
والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من
جميع الرسوم)،

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١
(الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠١٩) لا
سيما المادة ٨٥ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠
(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى
للرسم الجمركي)،

بناء على قرار مجلس إدارة مؤسسة مياه لبنان
الجنوبي رقم ٢٤٠ تاريخ ٢٠٢٥/٩/١٠،

بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية،
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٤
يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهيئة العينية المقدمة من
منظمة Solidarites لصالح مؤسسة مياه لبنان
الجنوبي، وهي عبارة عن صيانة شبكات في
بلدة زيقين بقيمة /١٥,١٦٤/ \$ خمسة عشر ألفاً ومئة
وأربعة وستون دولاراً أميركياً أي ما يعادل مبلغ
/١,٣٥٧,١٧٨,٠٠٠/ ل.ل. (مليار وثلاثمائة وسبعة
 وخمسون مليوناً ومائة وثمانين وثمانين ألف ليرة لبنانية)،
وفق سعر الصرف المعتمد أي /٨٩,٥٠٠/ ل.ل. (تسعة
 وثمانون ألف وخمسمائة ليرة لبنانية).

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعدد في ١٦ كانون الأول ٢٠٢٥
الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الإمضاء: نواف سلام